

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين

الدورة الثامنة والستون للمجلس التنفيذي

(الرباط - المملكة المغربية، 20-22 أكتوبر 2025)

الوثيقة رقم (8)

مستجدات القطعة الأرضية التي تمتلكها المنظمة

تتشرف الإدارة العامة للمنظمة بتقديم هذه الوثيقة بشأن مستجدات القطعة الأرضية التي تملكها المنظمة وتعرض ما يلي على مجلسكم الموقر:

المقدمة:

اتخذ المجلس التنفيذي الموقر في دورته السابعة والستين (الرباط – المملكة المغربية، 27-29 مايو 2025) القرار رقم 1121 الذي ينص على:

1. تقديم الشكر والتقدير للجهات المختصة في المملكة المغربية على جهودها المبذولة لإيجاد حل لبناء المقر الدائم للمنظمة على القطعة الأرضية التي تملكها، بما يعكس دعم المملكة المستمر للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.
2. الطلب من المنظمة الاستمرار في التنسيق مع الجهات المعنية بالمملكة المغربية بشأن موضوع بناء المقر الدائم للمنظمة وبما يمكنها من أداء عملها في أفضل الظروف على أن يتم عرض مستجدات هذا الموضوع على المجلس التنفيذي في دورة قادمة.
3. الطلب من المنظمة الاستمرار في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحصول على تعويض عادل عن الجزء المستقطع من القطعة الأرضية المملوكة للمنظمة، لإحداث طريق من طرف الجهات الرسمية بالمملكة المغربية وفقا لتصميم التهيئة لمدينة الرباط.
4. الموافقة على إجراء المنظمة للمناقصات اللازمة والمتعلقة بتصميم مبنى المنظمة حسب التقرير المقدم من قبل المكتب الاستشاري المعتمد لذلك ووفقا للنظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

الإجراءات التي قامت بها المنظمة:

أولاً: - المخاطبات:

- أ- مفاتحة وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج بالمخاطبات:
 - رقم 582 بتاريخ 2025/06/03 بشأن طلب مخاطبة الجهات المعنية بالمملكة المغربية لمنح المنظمة استثناءات تخطيطية وهندسية تراعي أهدافها ومهامها الموكلة اليها في كافة مجالات عملها وذلك اتساقا مع انخفاض مساحة البقعة الأرضية المتاحة لبناء المقر الدائم للمنظمة.
 - رقم 640 بتاريخ 2025/06/20 المتضمن دعوة وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج التفضل بمخاطبة الجهات المعنية بالمملكة المغربية من أجل إيجاد بدائل الحلول لبناء المقر الدائم للمنظمة.
 - رقم 828 بتاريخ 2025/08/25 بشأن إحاطة وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج بالاستدعاء المقدم من جماعة الرباط لجلسة تعقد يوم 2025/08/26 بمقر المحكمة الإدارية بالرباط (أمر بتبليغ المقال الافتتاحي واستدعاء الأطراف للجلسة).
 - رقم 830 بتاريخ 2025/08/25 المتضمن دعوة لعقد اجتماع بمشاركة الجهات المعنية بالمملكة المغربية لمتابعة تطورات موضوع القطعة الأرضية التي تملكها المنظمة.

- ردا على الخطاب رقم 830 استلمت المنظمة بتاريخ 2025/09/17 خطاب وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج رقم D/DP/3902/2025 المتضمن طلب الجهة المختصة موافقتها بالتصاميم الهندسية والدراسات التقنية للمشروع من أجل دراسة طلب المنظمة الحصول على استثناءات تخطيطية وهندسية لبناء مقرها الجديد بالرباط.

- الخطاب رقم 921 بتاريخ 2025/09/18 المتضمن تطلع المنظمة إلى الحصول على موافقة مبدئية بشأن منحها استثناءات تخطيطية وهندسية مرتبطة بالمشروع وبما يمكنها من استكمال الإجراءات النظامية والإدارية اللازمة لتأمين الاعتمادات المالية المخصصة لتغطية تكاليف إعداد التصاميم الهندسية والدراسات التقنية المطلوبة.

ب- مفاتحة وزارة الصناعة والتجارة:

بتاريخ 2025/07/09 تمت مفاتحة وزارة الصناعة والتجارة لإحاطتها بالخطابين رقم 582 بتاريخ 2025/06/03 ورقم 640 بتاريخ 2025/06/20 الموجهين من المنظمة إلى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج.

ثانيا: - الجريدة الرسمية:

بتاريخ 2025/08/07 صدر في الجريدة الرسمية العدد 7428 قرار لرئيس مجلس جماعة الرباط رقم 1581.25 صادر في 23 من ذي الحجة 1446 (20 يونيو 2025) بتخطيط حدود الطرق العامة بإحداث وربط وتوسعة طرق وأزقة بجماعة الرباط وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه هذه العملية ومنها القطعة الأرضية التي تملكها المنظمة حيث تم تقييد مشروع نزع الملكية جزئي لأجل المنفعة العامة لفائدة جماعة الرباط قصد انتزاع قطعة أرضية مساحتها 1737 مترا مربعا.

ثالثا: - مقال استعجالي مقدم من جماعة الرباط:

- بتاريخ 2025/08/22 استلمت المنظمة من طرف المحكمة الإدارية بالرباط مقال استعجالي مقدم من طرف جماعة الرباط من أجل حيازة عقار مشمول بنزع الملكية إلى السيد رئيس المحكمة الإدارية بالرباط رقم الملف 2025/7101/1865 تلتبس فيه جماعة الرباط الإذن بحيازة القطعة الأرضية المحفظة ذات الرسم 03/97460 مساحتها 1737 متر مربع مقابل تعويض قدره 173.700,00 درهم.

- بتاريخ 2025/08/22 تم التعاقد مع مكتب محاماة متخصص لمتابعة الموضوع واتخاذ كافة إجراءات التقاضي من أجل حصول المنظمة على تعويض عادل ومناسب وذلك عملا بالفقرة 3 من قرار المجلس التنفيذي الموقر رقم 1121 (الرباط – المملكة المغربية، 27-29 مايو 2025) التي تنص على: "الطلب من المنظمة الاستمرار في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحصول على تعويض عادل عن الجزء المستقطع من القطعة الأرضية المملوكة للمنظمة، لإحداث طريق من طرف الجهات الرسمية بالمملكة المغربية وفقا لتصميم التهيئة لمدينة الرباط".

رابعا: - عقد اجتماعات:

عقد اجتماع بتاريخ 2025/09/12 بمقر وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج للتباحث حول مستجدات القطعة الأرضية التي تملكها المنظمة.

خامسا: - تقديم تصور مبدئي لإنشاء المقر الدائم للمنظمة:

تم التعاقد مع مكتب استشارات هندسية واستلمت المنظمة التصميم المبدئي للمقر الدائم للمنظمة والمتضمن الكلفة التقديرية للبناء والتصور المقترح لهيكل المبنى تماشيا مع مهام المنظمة وأنشطتها في مجالات عملها.

والأمر معروض على مجلسكم الموقر لاتخاذ ما ترونه مناسبا.